قومك بالكُفر وهما بمعنىً يقال افعل هذا الأمر بحِدْثانه وبحَداثَتهِ أي في أوّله وطَراءتِه ويُروى لولا أن قومِك حديثُ عهدٍ بالجاهلية والصواب حَديثُو عهدٍ بواو الجمع مع الإضافة أو حديثٌ عهدُهم على إعمال الصفة المشبّهَة كما في الصحيحين .

وحَديثةُ المَوْصل قريَةٌ وهي أول حدّ السواد طُولاً وحَديثةُ الفُرات موضع آخر .

حدد الحَدّ في الأصل المنْعُ وفعله من باب طلب والحَدّ الحاجِز بين الموضعين تسميةً بالمصدر ومنه حُدود الحرم .

وقوله مُسْلِمةٌ موقوفة على حدّ مَحْرَم أي على شرَفِ أن يطأها كافرٌ وكذا مسلْم موقوفٌ على حد كُفْر أي يُلْجأُ بالضرب أو بالقتل كي يكفُر با وقول العلماء لحقيقة الشيء حَدٌّ لأنه جامع مانع .

والحدّاد البوّاب لمنْعه من الدخول وسميت عقوبة الجاني حَدّاً لأنه تَمنع عن المُعادة أو لأنها مقدّرة ألا ترى أن التعزير وان كان عقوبة لا يسمّى حدّاً لأنه ليس بمقدّر وقول عمر لابن عوف Bهما لو رأيته على حدٍّ أي على أمر موجبٍ للحدّ وقيل في قوله إلاّ مَجْلوداً في حدّ أراد حدّ القذْف .

والحدّاد الذي يقيم الحدّ فَعّال منه كالجّلاّد من الجَلْد ومنه قوله أُجْرة الحدّاد على السارق وقيل هو السَجّان لأنه في الغالب يتولّى القطْع والأول أقرب وأظهر